

الدرس 40 - التعليق على شرح المحلي على الورقات

محمد سالم بحيري

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله اما بعد فهذا هو الدرس الرابع من شرح كتاب الورقات لامام الحرمين ابي المعالي الجويني
رحمه الله وطيب ثراه وجعل الجنة مثواه ونفعنا بعلمه - 00:00:01

انه ولبي ذلك وال قادر عليه وكنا قد توقفنا في اللقاء الماضي عند قول المصنف رحمة الله والفقه معرفة الاحكام الشرعية التي طرفيها
لاجتهاد قال المصنف والشارح عليهما رحمة الله والفقه الذي هو الجزء الثاني له معنى لغوي - 00:00:22
وهو الفهم ومعنى شرعي وهو معرفة الاحكام الشرعية التي طرفيها الاجتهاد كالعلم بان النية في الوضوء واجبة. وان الوتر مندوب
وان النية من الليل شرق في صوم رمضان وان الزكاة واجبة في مال الصبي - 00:00:49

غير واجبة في الخليج المباح وكالقتل بمثقل يوجب القصاص ونحو ذلك من مسائل الخلاف بخلاف ما ليس طرفيه لاجتهاد كالعلم بان
الصلوات الخمس واجبة وان الزنا يحرم ونحو ذلك من المسائل القطعية - 00:01:14

فلا يسمى فقهها فالمعروفة هنا العلم بمعنى الظن قال والفقه الذي هو الجزء الثاني له معنى لغوي وهو الذكر قلنا ان الاصول الدين
يعرفون اصول الفقه باعتبارين باعتبار النظر الى مفردین وباعتباره علما على هذا الفن الشريف - 00:01:44
اي الاعتبار الاول ان ننظر الى هذين المفردین اللذین يتكون منهما هذا المركب الاضافي اصول الفقه الاعتبار الثاني ان ننظر الى
المركب الاضافي باعتباره لقبا لهذا الفيلم فشرع المصنف رحمة الله تعالى في بيان الاعتبار الاول من اعتبارات تعريف اصول الفقه او
من اعتباره - 00:02:17

تعريف اصول الفقه والاعتبار الاضافي او التعريف الاضافي. وبيننا في اللقاء الماضي لفظة الاصول يكمل المصنف رحمة الله تعالى الان
بيان التعريف الاضافي لاصول الفقه فيقول والفقه اللي هو الجزء الثاني او المفردة. الثانية في هذا المركب الاضافي. اصول الفقه -
00:02:46

والفقه الذي هو الجزء الثاني له معنى لغوي وهو الفهم لماذا قامت قال الشارخ رحمة الله تعالى الذي هو الجزء الثاني؟ الجزء الثاني
من ماذ؟ من ذلك المركب الاضافي اصول الفقه - 00:03:14

فاراد الشریح رحمة الله ان يبين وجه ارتباط ذلك بما قبله. اراد الشارخ رحمة الله يبدل وجه ارتباط ذلك بما قبله. ذلك ان طالب العلم
حينما يقرأ القول الشافعی او قول المصنف والفقه - 00:03:32

قد يظن ان المصنف انما يعرف الفقه لا باعتباره جزءا من هذا المرتب الاضافي وانما باعتباره باعتبار اخر. فاراد ان الشريك رحمة الله
ان يبين ان المصنف انما يعرف الفقه ها هنا باعتباره الجزء الثاني من المركب الاضافي اللي هو اصول الفقه. لا باعتبار اخر -
00:03:52

قال والفقه الذي هو الجزء الثاني له معنى لغوي. معنى لغوي اي معنى منسوب الى لغة العرب اي وضعه بازائه واضح لغة العرب. وضعه
بازائه واضح لغة العرب. طب لماذا قلت - 00:04:19

واضح لغة العرب ولم اقل العرب لخلاف يأتي معنا ان شاء الله ان شاء الله تعالى في المطولةات في مسألة شهيرة تناقش في اصول
الفقه تسمى مبدأ اللغات. هل اللغات توثيقية؟ ام اللغات اصطلاحية - 00:04:39
ام بعضها توقيفي وبعضها اصطلاحی. مسألة ترد معنا ان شاء الله في المكونات فلذلك قلت واضح لغة العرب. فمعنى اللغوي اي معنى
منسوب الى لغة العرب. اي هذا له معنى باعتباري - 00:05:01

كونه معدودا من لغة العرب. ذلك اننا نعرف اي مصطلح من جهته اللغوية وجهته الاصطلاحية. فنقول مثلا الحج في اللغة قصد اما الحج في اصطلاح الفقهاء قصد البيت الحرام لاداء المناسب. هكذا كل مصطلح نعرفه من جهته اللغوية ومن جهته -

00:05:19

الاصطلاحية. فشرع المصنف فشرع الشارك معددة. فشرع الشارك رحمة الله في بيان الجهة اللغوية والجهة باصطلاحي فقال والفقه الذي هو الجزء الثاني اي من المركب الاضافي له معنى لغوي وهو الفهم -

00:05:44

فجرى السارق رحمة الله على مذهب ذهور الاصوليين الذين يعرفون الفقه بأنه مطلق الفقه عند جمهور الاصوليين مطلق الفهم. فقدت المسألة اي فهمتها. كما قال ربنا سبحانه حكاية عن موسى عليه السلام رب اشرح لي صدري ويسري امري واحلل عقدة من لساني يفقه قوي. اي يفهم قول -

00:06:05

هذا ما اختاره السارق رحمة الله وعليه جمهور اصول الدين اما الشيخ ابو اسحاق الشيرازي عليه رحمة الله فانه اختار ان الفقه انما هو فهم الاشياء الدقيقة. حينما اقول لك الشيخ ابو اسحاق ولو لم اذكر النسبة -

00:06:37

لو قلت لك الاستاذ ابو اسحاق يبقى المراد الاستاذ ابو اسحاق الاسرائيلي يبقى لو قلت الشيخ ابو اسحاق الشيخ ابو اسحاق الشيرازي. لو قلنا الاستاذ ابو اسحاق فمرادنا الاسرائيلي. عليه رحمة الله -

00:06:59

الشيخ ابو اسحاق الشيرازي رحمة الله يرى ان الفقه انما هو فهم الاشياء الدقيقة. فلا يقال فقهت ان السماء فوقنا وان الارض تحتنا وان الواحد نصف الاثنين ونحو ذلك. وانما لا يقال فقها -

00:07:21

الا لما دق الا لفهم ما دق. يعني فهم الاشياء الدقيقة اذا عندنا الان مذهبان. مذهب جمهور الاصول الدين يرون ان الفقه مطلق الفقه. ومذهب الشيخ ابي اسحاق عليه رحمة الله في شرح اللمع الذي يرى ان الفقه فهم الاشياء الدقيقة -

00:07:41

وثم مذهب ثالث وهو مذهب الامام فخر الدين الرازي صاحب المحسن الذي ذكرناه في اول محاضرة. قال الفقه فهم غرض المتكلم من كلامه لا يقال الفهم مطلقا وانما الفقه فهم غرض المتكلم منك -

00:08:05

واحتاج الجمهور على الشيخ ابي اسحاق عليه رحمة الله بقول الله عز وجل بما لهؤلاء القوم لا يكادون يفهون حديثا. يعني لا يكادون يفهون اي حديث فاطلق ربنا جل وعلا الفقه على مطلق الفهم. لا يكادون يفهون اي حديث -

00:08:28

كذلك احتاج الجمهور على الامام فخر الدين الرازي رحمة الله وطيب ثراه بقول الله سبحانه وان من شيء الا يسبح بحمده. ولكن لا تفهون تسبيحهم. فاطلق ربنا جل وعلى الفقه على فهم ما ليس كلاما اصلا -

00:08:55

ما ليس كلاما اصلا وهو ما يصدر عن الحيوانات او الطيور العجماء او حتى الجمادات اذا عندنا ثلاثة مذاهب في حد الفقه اللغوي الفقه مطلق الفهم وهذا مذهب جمهور الاصوليين -

00:09:21

الفقه فهم الاشياء الدقيقة وهذا مذهب الشيخ ابي اسحاق الشيرازي. الفقه فهم غرض متكتن من كلامه وهذا مذهب صاحب المحسن امام فخر الدين الرازي رحمة الله وطيب ثروته وقد جرى الشارك هنا على مذهب من؟ على مذهب جمهور الاصول -

00:09:43

قال والفقه الذي هو الجزء الثاني له معنى لغوي وهو الفهم. طبعا الفقه مصدره من فقه وفقه تختلف فقه يخالفان فقهه فقه اي فهم. اقول لك فقه محمد المسألة اي فهم محمد المسألة -

00:10:07

فقهت بفتح القاف نعم سبق الى الفهم. سبق الى الفم فقه اه صار الفقه سجية له ومنه قول اهل العلم فقه البخاري في تراجميه قال والفقه الذي هو الجزء الثاني له معنى لغوي وهو الفهم -

00:10:34

ومأمن شرعي معنى شرعي اي وضعه بازائه حملة الشر ومعنى شرعي وهو معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها لاجتهد معرفة الاحكام الشرعية هنا يبرز السؤال هل المراد بالمعرفة هنا ان يكون الفقيه او ان يكون المرء حافظا لجميع الاحكام بحيث لا يند عنه حكم واحد من -

00:10:59

هذه الاحكام ام المراد بمعرفة هنا ان يكون المرء متهينا. يعني محصلا ملكرة الوصول للأحكام ليس المراد بالمعرفة هنا ان يكون المرء مستحضر لجميع الاحكام ولو جعلنا المعرفة هنا بمعنى ان المرء لابد ان يكون مستحضر لجميع الاحكام لخرج من حد الفقه -

من هو فقيه بالاجماع؟ بل لخرج تقريرا كل الفقهاء. اذ ما من فقيه الا وقال في مسائل لا ادرى فلو قلنا ان المراد بالمعرفة ان الفقيه لابد ان يكون حافظا لجميع الاحكام يخرج مثلا الامام مالك رضي الله تعالى عنه - 00:12:06

وهو سجد من سادات الفقهاء كما روى ابن عبدالبر في التمهيد انه سئل عن ثمان واربعين مسألة فقال في اثنتين ثلاثين منها لا ادرى فلو قلنا ان المراد بالمعرفة ها هو - 00:12:26

انما هو حفظ جميع الاحكام لخرج من ذلك من هو فقيه بالاجماع. اذا المراد بالمعرفة ها هنا ماذا؟ التهیؤ من معرفة. التهیؤ للمعرفة. طيب وما المراد بالتهیؤ للمعرفة؟ المراد ان يكون لدى المرء ملكة - 00:12:42

تنشأ بتتبع القواعد. يتمكن بهذه الملكة من تحصيل تصديق باي حكم اراد وان لم يكن حاصلا بالكلام. الكلام ده مهم جدا هذا كلام العالمة الجاوي عليه رحمة الله احنا قلنا المراد بالمعرفة التهیؤ للمعرفة. وما مرادنا بالتهیؤ للمعرفة؟ ان يكون لدى المرء ملكة -

00:13:06

تحصل بتتبع القواعد يقتدر بهذه الملكة على تحصيل التصديق بايدي حكم اراد وان لم يكن حاصلا بالفعل. طب ما معنى هذا الكلام؟ ان الفقه ليس حفظ مجموعة من الفروع. وانما الفقه ملكة - 00:13:39

كما قال الامام الغزالى رحمه الله كما حکى ذلك عنه الزركشي في البحر المحيط اذا لم يتكلم الفقيه في مسألة لم يسمع كلامهم في مسألة سمعها فليس بفقيد لأن الفقه ليس حفظ مجموعة من الفروع اذا اتتك المسألة التي تعرف حكمها ابدية الحكم ليس هذا هو الفقه. هذا - 00:14:04

حفظ للفنون وانما الفقه ان تكون لديك الصنعة. صنعة استخراج الحكم الشرعي من الدليل. هذا هو الفقه اذا الفقه ملكة. هذه الملكة انما تنشأ بادمان النظر في القواعد قال الجوي بحيث يقتدر بها اي يقتدر بهذه الملكة على تحصيل التصديق باجل حكم اراد -

00:14:30

ما معنى تحصيل التصديق باي حكم اراد كل هذا التقصير العلم ينقسم الى نوعين تصور وتصديق العلم ينقسم الى نوعين تصور وتصديق ادراك ساذج للذوات المفردة ادراك ساذج للذوات المفردة - 00:14:58

التصديق ادراك نسبة هذه الذوات لبعضها البعض. ما معنى ذلك انا حينما اقول لك زيد قائم انت لكي تفهم هذه القضية المنطقية اول شيء تتصور زيدا حينما اقول لك زيد ترسم صورة زيد في - 00:15:33

منك حينما اقول لك قائم فارتسم سورة القيام في ذهنك العقل مثل المرأة. كما ان المرأة ترسم فيها المحسوسات. العقل ايضا ترسم فيه طيب حينما ارتسمت صورة زيد في ذهنك. حكمت على زيد بشيء - 00:16:02

لا لم تحكم على زيد بشيء. وانما تصوره تصورا ساذجا لا حكم معه. زيد هل هنا حكم؟ يبقى هذا نسميه تصبرا قائم تصورك للقيام فيه حكم ليس فيه حكم. وانما هو تصبر محض للقيام بلا حكم. تصور - 00:16:29

كن ساذج اذا قلت لك زيد قائم انت اولا تتصور زيدا ثم تتصور نسبة القيام الى زيد تتصور نسبة القيام الى زيد. تتصور قيام زيد ثم تتصور وقوع هذه النسبة - 00:16:52

يعني مطابقة هذه النسبة لما في الواقع او وجود هذه النسبة في الخارج يبقى عندنا اربعة مراحل لو قلت لك زيد قائم هذه تسمى قضية منطقية القضية المنطقية فيها شيئا - 00:17:26

محكوم عليه ومحكوم به المحكوم عليه في القضية المنطقية يسمى موضوع المحكوم عليه في القضية المنطقية يسمى موضوعا. حينما اقول زيد القائم من المحكوم عليه في هذه القضية زيد يبقى موضوع هذه القضية زيد - 00:17:46

طيب ما المحكوم به في هذه القضية؟ القيام يبقى القيام هو المحمول يبقى حينما نقول لك زيد قائم اين الموضوع؟ زيد. اللي هو المحكوم عليه قائم هو المحمول اي المحكوم به. طيب لكي تتصور هذه القضية. انت تمر باربعة مرح - 00:18:13

ولا تصور الموضوع يعني تصوره زيد ثانيا المرحلة الثانية تصور المحمول اللي هو المحكوم به اللي هو القيام ثالثا المرحلة الثالثة

تصور نسبة المحمول للموضوع نسبة القيام لزيد وهذا ما يسمى - 00:18:38

بتصور النسبة الحكمية. تصور النسبة الحكمية. اي تصور نسبة المحمول للموضوع ثم المرحلة الرابعة تصور الواقع. تصور وقوع هذه النسبة تصور وقوع هذه النسبة. ايضاً هذا الذي اجريناه في زيد القائم نستطيع ان نجريه في قولنا الوتر واجب. حينما يقول

00:19:03

لك الوتر واجب. هذه قضية منطقية او لا؟ هكذا المنطق. المنطق تستطيع ان تطبقه على كل شيء في الحياة الوتر واجب هل هي قضية منطقية؟ الموضوع فيها الوتر اللي هو المحكوم عليه - 00:19:34

المحمول فيها الوجوب والمحكوم به. انت لكي تتصور هذه القضية او لا تتصور الموضوع اللي هو الوتر. ثم تتصور المحمول اللي هو الوجوب ثم تتصور النسبة الحكمية اللي هو ثبوت المحمول - 00:19:50

وثبت الوجوب للوتر. ثم تتصور وقوع هذه النسبة. ثم تتصور وقوع هذه بالنسبة اين التصور والتصديق؟ التصور ادراك للذات المفردة. تصورك لليل هذا يسمى تصوراً ساذجاً او تصوراً بشرط ليس ثم حكم. لكن اين التصديق في هذا؟ التصديق المرحلة الرابعة -

00:20:10

المرحلة الرابعة. ليتضرر وقوع النسبة او ادراك وقوع النسبة. هل على قول جماهير المناطق على قول جماهير المناطق اما الرأي فيرى ان التصديق مجموع التصورات الاربعة. مجموع التصورات الاربعة وهذا يرد تفصيله ان شاء الله بالمنطق. لكن اذا اردنا ان نطبق ذلك على الفقه. حينما نقول الوتر واجب. الوتر - 00:20:48

موضوع واجب محمول. انت اولاً تتصور الموضوع اللي هو الوتر. ثم تتصور المحمول اللي هو وادي ثم تتصور النسبة الحكمية اي ثبوت المحمول للموضوع. ثم تتصور وقوع هذه الواقعة اين التصديق في المرحلة الرابعة؟ يبقى قوله على تحصيل التصديق لاي حكم اراد - 00:21:21

ما يوضحه المثال الذي ضربناه. يعني كي يقول الفقيه الوتر واجب مرضكم مرحلة؟ اربع مراحل. تصور تصور المحمول تصور النسبة الحكمية تصور المؤمنين اذا المراد بالمعرفة هنا انما هو التهيئة للمعرفة. اي يكون لدى الفقيه ملكرة تنشأ بعد تتبع - 00:21:51
قائد يتمكن بهذه الملكرة من تحصيل التصديق باي حكم كان. وان لم يكن هذا الحكم مثلاً بالفعل لكن لديه الملكرة التي توصله الى هذا الباب قال وهو معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها. طيب - 00:22:19

هذا الذي قلناه من تفسير المعرفة بالتهجد للمعرفة يرد عليه شيء وهو ان تفسير المعرفة بالتهيء للمعرفة انما هو انما هو مجاز. والمجاز لا يسار اليه قليل ولا قرينة في كلام الاسلام. كيف يجاب عن هذا الاشكال؟ يجاب عن هذا الاشكال بان نقول - 00:22:47
بان المجاز انما يحتاج الى قرينة ان لم يكن مجازاً مشكورة. اما المجاز مشهور فانه لا يحتاج الى قليل. فحينما نقول مثلاً فلان يعرف

النحو اي انه متهيأ لمعرفة نحن فلان يعرف الفلك متهيء لمعرفة الفلك. وان لم تكن جميع وسائل العلم حاضرة - 00:23:15
في ذهنه. طيب ايضاً يرد على هذا الذي قلناه من تفسير المعرفة بالتهجي للمعرفة انت عليه معنا ولا وراكم حاجة يجب ايضاً على تفسير المعرفة بالتهيء للمعرفة ان هذا الحد لها التفسير يكون غير مالك. مش من شروط الحج ان يكون جاماً مانعاً اي ان يكون جاماً - 00:23:45

مانعاً من دخول غيرها فيه. هذا الحد بهذا التفسير غير مالك. لنفي. لأن التهجه معرفة حاصل للنبي صلى الله عليه وسلم. اذا دخل علم النبي صلى الله عليه وسلم لما في حد رغم ان علم النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمى فقها - 00:24:11

كيف يجاب عن هذا الاشكال لأن لأن المراد بالتهيء للمعرفة انما هو انما هو التهجه المسبوق النيران والتعليم والتدريب. انما هو التهجه المسبوق بالمران والتعليم والتدريب. احنا قلنا ملكرة - 00:24:37

تحصل بتتبع القواعد. فالمراد بالتهجد بالمعرفة التهجد لاكتسابه. ذلك الذي يحصل بالميراث والتدريب والتعليم قال والفقه الذي هو الجزء الثاني له معنى لغوي وهو الفهم وله معنى شقي وهو معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها - 00:25:00

الاجتهاد معرفة الاحكام الشرعية نحن ذكرنا ما يتعلق بكلمة معرفة هل الاحكام الشرعية قلب واحد او قيدان يعني هل يجعل الاحكام

قيدا؟ والشرعية قيدا اخر؟ ام ان الاحكام الشرعية قيد واحد نخرج به احتراما هنا مدرستان في اصول الفقه نقصد - [00:25:34](#) -
فيه من يشاء الله في اللقاء القادم. فاسأل الله جل وعلا ان يرزقنا الاخلاص في القول والعمل السر والعلن انه ولد ذلك وال قادر عليه.
[سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت - 00:26:10](#) -
[استغفرك واتوب اليك - 00:26:30](#)